6644 - حدثنا بن خزيمة قال ثنا مسلم بن إبراهيم قال ثنا أبو بكر بن علي قال ثنا الحجاج بن أرطأة عن مكحول عن بن محيريز قال قلت لفضالة بن عبد أمن السنة أن يقطع السارق ويعلق في عنقه فقال Y نعم إن رسول ا A أتى بسارق فأمر به فقطعت يده ثم حسمه ثم علقها في عنقه